



اتفاقية للتعاون بين
جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية
في مجال المقاطعة وفرض العقوبات
ضد النظامين العنصريين في جنوب أفريقيا وفلسطين المحتلة

الديباجة:

أن جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية،

- رغبة في التعاون في مجال مقاطعة النظامين العنصريين في جنوب إفريقيا وفلسطين المحتلة،
- وإذ تدركان أن الشعوب العربية والإفريقية تناضل ضد النظامين المصاديين العنصريين، الاستعماريين، التوسعيين،
- وإذ تلاحظان العلاقات العنصرية القائمة بين النظامين وخاصة في مجال التعاون النووي العسكري.
- وإذ تلاحظان أيضا احتلالهما غير المشروع لبعض الأراضي العربية والإفريقية وأعمالهما العدوانية والقمعية والتخريبية ضد الشعب الفلسطيني والشعوب العربية وضد دول الجنوب الإفريقي.
- ووعيا منهما بالتزامات الأدبية بمكافحة الظلم العنصري وضمان الحقوق الأساسية للإنسان وحقوق الشعوب العربية والإفريقية.
- قد اتفقتا علي المبادئ الأساسية التالية لخلق تعاون فعال بين المنظمين في نضالهما ضد الصهيونية والفصل العنصري .

المادة 1

يقوم كل من مكتب المقاطعة الرئيسي التابع لجامعة الدول العربية وقسم العقوبات بمنظمة الوحدة الإفريقية بتوفير الآتي لبعضهما البعض:

أ- أحكام ومبادئ المقاطعة و/أو القرارات الخاصة بالعقوبات التي وافقت عليها كل من المنظمين مع أي تعديلات تم إدخالها علي هذه الأحكام والمبادئ.



ب- أي قوائم سوداء تتعلق بأفراد أو شركات أو مؤسسات أو أي كيانات شرعية أخرى تقوم بخرق أحكام المقاطعة أو قرارات العقوبات الأخرى ضد النظامين العنصريين في إسرائيل وجنوب إفريقيا.

ج- أي معلومات أخرى تتعلق بالأفراد والكيانات الشرعية التي تخرق مبادئ وأحكام المقاطعة.

المادة 2

يقوم كل من المكتب الرئيسي للمقاطعة التابع لجامعة الدول العربية وقسم العقوبات بمنظمة الوحدة الإفريقية كل في إطار صلاحياته بالتالي:-

أ- تنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة عن أي من الجانبين فيما يتعلق بأي إضافة و/أو حذف إلى أو من القائمة السوداء بعد موافقة الأجهزة المختصة في كل من المنظمتين. وينبغي لكل طرف أن يبلغ الطرف الآخر بكل التدابير التي تتخذ في هذا الصدد وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تنفيذ تلك التوصيات والقرارات.

ب- نشر أسماء كافة من يقومون بخرق المقاطعة أو العقوبات.

المادة 3

1- ينبغي أن يجتمع موظفو قسم العقوبات بمنظمة الوحدة الإفريقية وموظفو المكتب الرئيسي للمقاطعة التابع لجامعة الدول العربية مرة واحدة علي الأقل في العام وذلك بهدف إنجاز المهام التالية:

أ- مراجعة كافة المسائل المتعلقة بمقاطعة إسرائيل وتلك المتعلقة بالعقوبات ضد جنوب إفريقيا.

ب- التوصية بالإجراء الذي من شأنه دعم فعالية المقاطعة والعقوبات ضد النظامين العنصريين.

ج- اقتراح مبادئ جديدة للعمل لعلاج أي عفا في الأحكام المضمنة في قرارات المقاطعة والعقوبات.

د- مراجعة إجراءات الدعم من جانب الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية وكذلك أيضا التقارير الخاصة بخرق العقوبات التي أعدها المكتب الرئيسي للمقاطعة التابع لجامعة الدول العربية وقسم العقوبات بمنظمة الوحدة الإفريقية.

2- تدخل المبادئ المقترحة طبقا للفقرة (أ) أعلاه حيز التنفيذ بمجرد أن توافق عليها الأجهزة المختصة في كل من المنظمتين .



المادة 4

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد أن توافق عليها الأجهزة المختصة في كل من جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية .

إثباتا لذلك وقع الطرفان بواسطة ممثليهما المعتمدين المذكورين اسم كل منهما فيما بعد علي هذه الاتفاقية في دمشق يوم 18 ؟؟؟؟ 1988.

تم تحرير هذه الاتفاقية من ثلاث نسخ باللغة الفرنسية والإنجليزية والعربية ويعتبر كل نص من النصوص الثلاثة أصليا ومعتمدا.

عن جامعة الدول العربية

عن منظمة الوحدة الإفريقية

الشاذلي القليبي

أيدي اومارو

الأمين العام

الأمين العام